



خدمة ترخيص إعلان صحي في دليل طبي أو تجاري

تتيح هذه الخدمة للمتعاملين تقديم طلباتهم للحصول على ترخيص لإعلان صحي بهدف إدراجه في صفحات دليل طبي أو تجاري، سواء كان مطبوعاً أو إلكترونياً.



رمز الخدمة
110-05-029-000




الخدمة الرئيسية
ترخيص الإعلانات
الصحية



القطاع
التنظيم الصحي




الإدارة المعنية
بالترخيص والاعتماد



نوع الخدمة

من الحكومة إلى الأعمال



خدمة فرعية/تكميلية
فرعية



تصنيف الخدمة
إجرائية



إجراءات الخدمة

- الدخول إلى موقع وزارة الصحة ووقاية المجتمع أو التطبيق الذكي باستخدام الهوية الرقمية لتقديم على الخدمة.
- التسجيل (لأول مرة) في برنامج خدمات التراخيص الإعلانية.
- الدخول إلى الخدمة وتعبئة الاستمارة الإلكترونية وإرفاق الوثائق المطلوبة.
- تسديد رسوم الطلب (غير مستردة).
- يقوم الموظف المعني بالتحقيق على الإعلان والوثائق، ثم الموافقة على الإعلان أو طلب تعديلات أو إرفاق وثائق إضافية.
- عند الموافقة على الإعلان، يسدد المتعامل الرسوم إلكترونياً أو من خلال مراكز سعادة المتعاملين.
- يقوم المتعامل بطباعة التصميم الإعلاني مبيناً عليه موافقة وزارة الصحة ووقاية المجتمع وتاريخ بداية ونهاية الترخيص.



الوثائق المطلوبة

- تراخيص سارية المفعول لمقدمي الخدمة
- شهادات التسجيل أو التصنيف سارية المفعول لأي منتجات أو مستحضرات واردة في الإعلان (إن وجدت)

ملاحظة: قد يتم طلب وثائق إضافية بحسب طبيعة المادة الإعلانية / التصميم الإعلاني (نص مكتوب، إعلان مصور، قصة مصورة)



الشروط والمتطلبات

- الترخيص الإعلاني من وزارة الصحة ووقاية المجتمع لا يُعفى المؤسسة من التقيد بالاشتراطات التي تفرضها الجهات الأخرى فيما يخص الخدمات والمنتجات الواردة في الإعلان.
- إذا اشتمل الترخيص على منتج أو أكثر، يجب توفير الوثائق المطلوبة لكل منتج.
- للإعلانات بلغة غير العربية أو الإنجليزية، يتوجب تقديم ترجمة قانونية باللغة العربية أو الإنجليزية.
- يُسمح بفتح حساب واحد لكل مؤسسة صحية تحمل ترخيصاً من إحدى جهات ترخيص مزاولة المهن الصحية في الدولة.
- يُسمح بفتح حساب واحد باسم المجموعات الصيدلانية بشرط أن تكون مسجلة كمجموعة لدى جهة الترخيص الصحية (على أن يتم إرفاق قائمة تشمل كافة الصيدليات المنضوية تحت المجموعة موضحاً بها اسم الصيدلية وتاريخ بداية وانتهاء الترخيص، وتفاصيل الاتصال بالصيدلية) عند التسجيل لفتح الحساب للمجموعة.
- يُسمح بفتح حساب واحد لكل مؤسسة تجارية تحمل ترخيصاً من إحدى الدوائر الاقتصادية في الدولة على أن تتضمن أنشطتها بعضاً من الجوانب الصحية.
- في حالة فتح أكثر من حساب لنفس المؤسسة، سيتم تجميد كافة حساباتها على البرنامج.

قنوات تقديم الخدمة

التطبيق الذكي
لوزارة الصحة ووقاية المجتمع

الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة
ووقاية المجتمع: www.mohap.gov.ae

مراكز سعادة المتعاملين (لدفع الرسوم فقط)



مدة إتمام الخدمة
من 1 إلى 3 أيام عمل



قنوات الدفع
الدفع الإلكتروني



الجمهور المستهدف
المستثمرون في القطاع
الصحي والصيدلاني



أماكن استلام الخدمة
الموقع الإلكتروني
لوزارة الصحة ووقاية
المجتمع:
www.mohap.gov.ae



التطبيق الذكي
لوزارة الصحة
ووقاية المجتمع

الخدمات المرتبطة
لا ترتبط هذه الخدمة
بأية خدمات أخرى



باقة الخدمة
لا ترتبط هذه
الخدمة بأي باقة




تفاصيل الاتصال
البريد الإلكتروني
info@mohap.gov.ae
مركز الاتصال
80011111



رسوم الخدمة

رسوم الطلب:
100 درهم



ترخيص إعلان صحي في دليل طبي
أو تجاري:
1000 درهم

للاطلاع على قائمة الرسوم،
اضغط هنا.

أهداف التنمية المستدامة



ملاحظات

لا توجد

الأسئلة الشائعة

لا توجد.

- إرشادات عامة لطالبي الترخيص.
- الأجهزة والوسائل الطبية والصحية.
- الحمولات الصحية التثقيفية.
- الحمولات الصحية التشخيصية والعلاج المجاني.
- الفعاليات العلمية.
- المستحضرات الكيميائية أو المستمدة من مصادر طبيعية.
- المؤسسات والخدمات الطبية والصحية - الأطباء ومزاوولي المهن الصحية.
- رسوم خدمات الإعلانات الصحية (متوفر باللغة العربية).
- مؤسسات طبية وصحية خارج الدولة - السياحة العلاجية.
- الدليل الإرشادي لتأكيد الترخيص الإعلاني.
- تعليق أو إلغاء رخصة الإعلانات الصحية (متوفر باللغة الإنجليزية).